AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW
ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

زواج المسيار بين الضرورة والمشروعية

أ.م.د.قيس عبد الوهاب عيسى الحيالي
جامعة الموصل | كلية الحقوق
kalhaily@yahoo.com
م.د.عامر مصطفى أحمد الدباغ
جامعة الموصل |كلية الحقوق
dramermostafa84@gmail.com

Misyar Marriage: Between Necessity and Legitimacy

Assistant Professor Dr. Qais Abdul Wahab Issa Al-Hayali
University of Mosul | College of Law
Lecturer Dr. Amer Mustafa Ahmed Al-Dabbagh
University of Mosul | College of Law

This work is licensed under a
Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

المستخلص إن زواج المسيار هو مصطلح اجتماعي ونوع من أنواع الزواج انتشر في الأونة الأخيرة في بعض الدول العربية والإسلامية , ويقصد به أنّ رجلاً متزوجاً زواجاً شرعياً مكتمل الأركان من رضا الزوجين وولي الأمر والشاهدين وتوافق الزوجة على التنازل عن حقوقها الشرعية في الزواج مثل السكن والمبيت والنفقة والتواصي بكتمان الزواج, وقد أثار هذا الزواج نقاشاً شرعياً واجتماعياً من حيث مدى المشروعية , إذ ذهب قسم من الفقهاء إلى عَدَّه زواجاً شرعياً مكتمل الأركان والشروط , وذهب قسم آخر من الفقهاء إلى تحريمه ؛ لأنه يتضاد مع المقاصد الشرعية لعقد الزواج, وثار جدل اجتماعي حول الآثار الإيجابية والسلبية لهذا العقد , ومن المعروف أن تحقق المنافع ودرأ المفاسد عن الأفراد والمجتمع له أثر كبير في فتوى العلماء حول مشروعية الفعل أو عدم مشروعيته , وحاولنا في هذا البحث التعريف بزواج المسيار وأسباب ظهوره , ومشروعيته بمناقشة أدلة المؤيدين والمانعين.

ووصلنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات منها أن لزواج المسيار ضرورات من الممكن الفتوى بجوازه لأسباب اقتصادية واجتماعية , ولكن لا يجوز تشريعه بنصوص قانونية بحيث يركن إليه المجتمع ؛ لأن في تشريعه بنصوص قانونية مفاسد كثيره .

الكلمات المفتاحية : زواج المسيار , أدلة المؤيدين ، أدلة المخالفين , أسباب ظهور زواج المسيار. زواج الليليات , زواج النهاريات

Abstract: Misyar marriage is a social term and a type of marriage that has recently become widespread in some Arab and Islamic countries. It refers to a man who marries in

a legally valid marriage, fulfilling all the requirements of the marriage contract, including the consent of both spouses, the guardian, and two witnesses. The wife agrees to waive her legal rights in the marriage, such as housing, overnight stays, maintenance, and mutual consent to keep the marriage secret. This marriage has sparked a legal and social debate regarding its legitimacy. Some jurists consider it a legally valid marriage, fulfilling all its requirements and conditions, while others prohibit it because it contradicts the legal objectives of the marriage contract. Social debate has erupted over the positive and negative effects of this contract. It is well known that achieving benefits and preventing harm to individuals and society has a significant impact on scholars' fatwas regarding the legitimacy or illegitimacy of the act. In this research, we have attempted to define Misyar marriage, the reasons for its emergence, and its legitimacy by discussing the evidence of those who support and those who oppose it. We arrived at a set of conclusions and recommendations, including that misyar marriage has necessities that warrant a fatwa permitting it for economic and social reasons. However, it is not permissible to legislate it through legal texts such that society relies on it, because legislating it through legal texts entails many negative consequences.

Keywords: misyar marriage, evidence for supporters, evidence for opponents, reasons for the emergence of misyar marriage, night marriage, day marriage.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

وبعد ... فقد قسمنا المقدمة إلى النقاط الآتية:

أولاً . مدخل تعريفي إن زواج المسيار هو مصطلح اجتماعي ونوع من أنواع الزواج انتشر في الأونة الأخيرة في بعض الدول العربية والإسلامية، ويقصد به أنّ رجلاً متزوجاً زواجاً شرعياً مكتمل الأركان من رضا الزوجين وولي الأمر والشاهدين وتوافق الزوجة على التنازل عن حقوقها الشرعية في الزواج مثل السكن والمبيت والنفقة والتواصي بكتمان الزواج، وقد أثار هذا الزواج نقاشاً شرعياً واجتماعياً من حيث مدى مشروعيته، إذ ذهب قسم من الفقهاء إلى عَدَّه زواجاً شرعياً مكتمل الأركان والشروط، وذهب قسم آخر من الفقهاء إلى تحريمه؛ لانه يتضاد مع المقاصد الشرعية لعقد الزواج، وثار جدل اجتماعي حول الآثار الإيجابية والسلبية لهذا العقد، ومن المعروف أن تحقق المنافع ودرأ المفاسد عن الأفراد والمجتمع له أثر كبير في فتوى العلماء حول مشروعية الفعل أو عدم مشروعيته، ونحاول في هذا البحث التعريف بزواج المسيار وأسباب ظهوره، ومقارنته بما يشتبه به، ومشروعيته بمناقشة أدلة المؤيدين والمانعيين.

ثانياً . أسباب اختيار الموضوع

١. إن زواج المسيار يُعَدُ من الزيجات المستجدة في المجتمع فوجب بحثه وبيان صوره وحكمه.

٢. اختلاف الفقهاء في حكمه اختلافاً كبيراً بين مجيز،ومانع، ومجيز مع الكراهة مما اقتضى بحث هذه الآراء وتقيميها والترجيح بينها.

٣. إن لزواج المسيار ضرورة يقتضيها ظرف الزوج أو الزوجة إلا إن آثاره السلبية على الأسرة والمجتمع قد تفوق الحكمة من تشريعه .

ثالثاً . مشكلات البحث

١ . هل أجمع الفقهاء المسلمون على جواز زواج المسيار ؟

٢ . ما الضرورة من تشريع زواج المسيار ؟

٣ . هل المجتمع العربي في حاجة لمثل هذا الزواج ؟

٤ . هل نصوص قوانين الدول العربية المقارنة كافية لتنظيم زواج المسيار؟ أم أننا نحتاج لتشريع جديد إذا افترضنا جدلاً حاجة المجتمع لمثل هذا العقد ؟

٥ . هل تتعارض صور زواج المسيار مع جعلية الأحكام في عقد الزواج ؟

رابعاً. منهج البحث انتهجنا في بحثنا هذا منهج المقارنة والتحليل، إذ نحاول المقارنة والتحليل والترجيح بين أدلة الفقهاء المسلمين الذين انقسموا إلى رأيين في مشروعية زواج المسيار.

خامسا.الدراسات السابقة تناول موضوع البحث بحوثاً وكتباً قليلة ؛ لأن زواج المسيار من الزيجات الحديثة ونذكر منها على سبيل المثال:

١. زواج المسيار، عبدالملك بن يوسف المطلق

وهو من مراجعي الرئيسية فقد أفادني بارآئه ونقاشاته وانتهى الباحث الكريم إلى إباحة زواج المسيار دون التشجيع عليه، وإنما تقصر إباحته على من أحتاج إليه ولم يجد سواه حلاً.

٢. زواج المسيار في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الإماراتي، طاهر محمد أحمد

وهي رسالة ماجستير قيمة رجعت إليها في بحثي وأفادتني من الآراء والمناقشات المذكورة فيها، وقد انتهى الباحث الكريم إلى إباحة زواج المسيار بشرط أن لا يؤدي إلى مشاكل أخرى.

٣. نكاح المسيار وأحكام الأنكحة المحرمة، الشيخ عرفان بن سليم العشا حسونة

وهو كتاب قيم تناول زواج المسيار وموقف أهل العلم منه وقد كان أحد مراجعي المهمة، وقد أنتهى الباحث إلى إباحة زواج المسيار.

٤. صور الزواج المستحدثة في ظل العولمة وحكمها الشرعي للدكتور إبراهيم رمضان إبراهيم.

وهو كتاب قيم ناقش فيه الباحث أدلة المبيحيين والمانعيين لزواج المسيار وقد كان أحد مراجعي الرئيسة، وانتهى الباحث إلى ترجيح تحريم زواج المسيار.

٥. الزواج المستحدث وموقف الفقه الإسلامي منه، للدكتور محمد إبراهيم سعد النادي

وهو كتاب قيم اعتمدت عليه في بحثي وقد ناقش فيه الباحث موضوع زواج المسيار من خلال البحث والمناقشة بالادلة وانتهى إلى إباحة زواج المسيار مع الكراهة.

وهناك بحوث وكتب أخرى قيمة اعتمدت عليها في بحثي، وقد ميزت في بحثي بين الفتوى في زواج المسيار وتشريعه، وناقشت آراء المجيزين والمانعين لزواج المسيار، ورجحت بينها واضفت أدلة جديدة وانتهيت إلى رأي في نهاية البحث.

سادساً . خطة البحث

المبحث الاول : تعريف زواج المسيار وضروراته

المطلب الأول : تعريف زواج المسيار

الفرع الأول : معنى زواج المسيار وأسمائه / الفرع الثاني : نشأة زواج المسيار

المطلب الثاني : ضرورات زواج المسيار

الفرع الأول : الضرورات الاجتماعية / الفرع الثاني : الضرورات الاقتصادية

المبحث الثاني : مشروعية زواج المسيار

المطلب الأول : الحكم الشرعي لزواج المسيار

الفرع الأول: المجيزون لزواج المسيار وأدلتهم / الفرع الثاني: المانعون لزواج المسيار وأدلتهم

المطلب الثاني : الترجيح بين الآراء

الخاتمة المصادر

المبحث الأول

تعريف زواج المسيار وضروراته

نحاول في هذا المبحث تناول تعريف زواج المسيار لغةً واصطلاحاً وضروراته على وفق المطلبيين الآتيين :

المطلب الأول : تعريف زواج المسيار

المطلب الثاني : ضرورات زواج المسيار

المطلب الأول

تعريف زواج المسيار

نتناول في هذا المطلب فرعين نخص الفرع الأول لمعنى زواج المسيار لغة واصطلاحاً وأسمائه التي أطلقت عليه ، أما الفرع الثاني فنجعله لنشأة زواج المسيار وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول

معنى زواج المسيار لغة واصطلاحاً وأسمائه

لزواج المسيار معنيين الأول لغوي وآخر اصطلاحي ، وإلى جانب هذين المعنيين فقد أُطلقت عليه تسميات عدة ، وللإحاطة بما تقدم نقسم هذا الفرع إلى النقاط الآتية:

أولاً. معنى زواج المسيار لغةً

السير لغة هو: المضي في الأرض [١]، وتسياراً ومسيراً يقال بارك الله في سيرك[٢]، وتسرى : أي خرج في السرية [٣]، و سار الرجل يسير سيراً، وتسياراً ومسيرة وسيرورة إذا ذهب والتسيار تفعال من السير، ومسيار: صيغة مبالغة على وزن مفعال، يوصف بها الرجل كثير .

ثانياً. معنى زواج المسيار اصطلاحاً اختلف الفقهاء المعاصرون في تعريف زواج المسيار وذلك لأسباب عديدة وهي:

١ .إن زواج المسيار من الزيجات المستحدثة، فليس لهذا الزواج اصل في الفقه وقد ظهر حديثاً، لذا لم يتطرق إليه الفقهاء المسلمون القدامى فمن البدهي أن يقع اختلاف في تعريفه بين الفقهاء المعاصرين.

٢ . ان صور زواج المسيار متعددة وغير منضبطة ، والسائل يسال وبحسبه تكون الفتوى .

لذا عرف زواج المسيار بتعريفات عديدة نبحثها كالآتي :

أ. زواج المسيار: هو زواج ومصطلح اجتماعي انتشر في العقود الأخيرة في الدول العربية والإسلامية ويعني أن رجلاً مسلماً متزوجاً زواجاً شرعياً مكتمل الأركان من رضاء الزوجين وولي الأمر والشاهدين وتوافق الزوجة على التنازل عن حقوقها الشرعية في الزواج مثل المسكن والمبيت والنفقة، مع التواصي على كتمان هذا العقد، أو إعلانه بشكل جزئي، وهو زواج مستحدث تتوافر فيه أركان العقد الأساسية جميعها، إلا انه يتميز عن الزواج الشرعي بتنازل الزوجة فيه عن بعض حقوقها بإرادة تامة واختيار ورضاء وهي حق الزوجة بالنفقة والمبيت والقسم وإشهار عقد الزواج [٤].

ب. زواج المسيار: هو الزواج المستكمل لجميع شروطه وأركانه فهو يتم بإيجاب وقبول، إلا أن الزوجين قد اتفقا على أن لا يكون للزوجة حق المبيت، ولا الحقوق المالية، وإنما الأمر راجع للزوج متى رغب في الزيارة في أي ساعة من ساعات اليوم والليلة فله ذلك[٥].

ت. زواج المسيار:هو الزواج الذي يتم بين رجل وامرأة بإيجاب وقبول وشهادة شهود وحضور ولي، على أن تتنازل المرأة عن حقوقها المادية من مسكن ونفقة ولأولادها إن ولدت وعن بعض حقوقها الأدبية مثل القسم في المبيت بينها وبين ضرتها، وتكتفي بأن يتردد عليها الرجل أحياناً[١].

---

[١] أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص٢٤٧.

[٢] محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨١، ص٣٢٥.

[٣] سعدي أبو حبيب ، القاموس الفقهي، ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٨، ص١٧٢.

[٤] مسعودي يوسف، الاشتراط في عقد الزواج في قانون الأسرة الجزائري، رسالة ماجستير، المركزالجامعة، ٢٠٠٦، ص١٢٣ .

[٥] د. إبراهيم رمضان إبراهيم، صور الزواج المستحدثة في ظل العولمة وحكمها الشرعي، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، ٢٠١٤، ص٣٥.

ونجد أن التعريفات المذكورة آنفاً، مختلفة من وجوه عديدة فالتعريف الأول ذكر التواصي على كتمان عقد الزواج بينما لم يذكر هذا الشرط في التعريفيين الثاني والثالث، وذكر التعريف الثالث أن التنازل عن الحقوق المالية لأولاد الزوجة المتزوجة زواج المسيار ولم يذكر هذا الشرط في التعريفين الأول والثاني، وما ذُكر يُعَدُّ مفهوماً لزواج المسيار وليس تعريفاً ؛لأنه أقرب للشرح من التعريف.

ثالثاً. أسماء زواج المسيار لكون زواج المسيار من الزيجات المستحدثة فقد اختلف في تسميته كثيراً وهذا ما نبحثه كالآتي:

١ . زواج المسيار: يذهب قسم من الكتُاب إلى أن كلمة مسيار كلمة عامية دارجة في اللهجة النجدية (لهجة أهل البوادي) وليست معجمية، والمراد بها السير عليها أي تعني السير إلى المرأة من ناحية وإدخال السرور عليها من ناحية أخرى، ويقصد بها الزيارة السريعة أو الزوار الذين لا يطيلون المكوث عند المضي، وسمي به هذا النوع من النكاح؛ لأن المتزوج لا يلتزم بالحقوق الزوجية التي يلزمه بها الشرع، فكأنه زواج الساير أو الماشي الذي يتخفف في سيره من الأثقال والمتاع وهي كلمة عربية تعود إلى لهجة أهل نجد[٢].

٢ . زواج الفحول: يسميه البعض زواج الفحول؛ لأن الزوج يذهب إلى زوجته الثانية التي تزوجها زواج مسيار حيث يجامعها ثم يعود لبيته الأول [٣].

٣ . زواج الملفي : حيث كان الرجل من أهل الريف يتزوج امرأة من أهل المدينة، فيأتيها ويستريح عندها لبيع ثماره وخضرواته ومنتجاته الحيوانية، لذا سمي هذا الزواج بزواج الملفي؛ لأن الرجل يلفي في مكانٍ ويستريح فيه [٤] .

٤ . نكاح السر: لأن زواج المسيار في الغالب نكاح يتواصى على كتمانه من قبل الزوجين والشهود[٥].

٥ . زواج الضحوية : بمعنى أن الرجل يتزوج المرأة على أن لايأتيها الا في وقت الضحى[٦].

الفرع الثاني

نشأة زواج المسيار

اختلف الكتُاب المعاصرون في نشأة زواج المسيار إلى آراء عديدة نجملها كالآتي :

الرأي الأول: إنّ زواج المسيار حديث النشأة والظهور، إذ انه ظهر منذ سنوات قليلة في منطقة القصيم في المملكة العربية السعودية وابتدع هذه الفكرة رجل سعودي عامي يدعى(فهد غنيم) كان يعمل وسيطاً في تجارة العقارات، ثم

---

[١] د. وهبة الزحيلي، عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة، بحث منشور في الدورة الثامنة عشر، مجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة، ٢٠٠٦، ص٤٠.

[٢] عرفان بن سليم الدمشقي، نكاح المسيار وأحكام الأنكحة المحرمة، المكتبة العصرية،٢٠٠٥ ، ص٣.

[٣] محمد طعمة القضاة، زواج المسيار وحكمه الشرعي، شبكة الإنترنيت، منتدى المحامون المحترمون، ص٣.

[٤] بلال خالد وآخرون، زواج المسيار، مجلة المجتمع، العدد(١٢٦٦)، ١٩ / ٩ / ١٩٩٧، ص٢٠ .

[٥] محمد طعمة القضاة، المصدر السابق، ص٣ .

[٦] تحسين بيرقدار، الأنكحة المنهي عنها في الشريعة الإسلامية، ط١، دار بن حجر، دمشق، ٢٠٠٧، ص٥٥١

انتقل إلى فكرة الخاطبة وابتدع فكرة زواج المسيار لتزويج النسوة العوانس أو المطلقات، ثم انتشر هذا النوع من الزواج في باقي المملكة بشكل واسع وبنطاق أضيق على مستوى دول الخليج [١] .

الرأي الثاني: إنّ زواج المسيار معروف قديماً في المملكة العربية السعودية ومنذ خمسين سنة تقريباً، ويسمونه في منطقة نجد الضحوية بمعنى إن الرجل يتزوج المرأة،ولا يأتيها إلا الضحى[٢]

الرأي الثالث: إن زواج المسيار له جذور تاريخية فقد تحدث الفقهاء عن نوع شبيه بزواج المسيار وكان يسمى بزواج النهاريات وقال ابن عابدين : (وهو أن يتزوجها على أن يكون عندها نهاراً دون الليل)[٣] ، فزواج المسيار شبيه بصور قديمة في الماضي حيث ذكر ابن قدامة: أن رجلاً تزوج امرأة واشترط عليها أن تنفق عليه كل شهر (خمسة عشر درهما)[٤].

وزواج المسيار ليس جديداً على رأي بعض الباحثين إنما هو أمر عرفه الناس قديما وهو الزواج الذي يذهب فيه الرجل إلى بيت المرأة ولا تنتقل المرأة إلى بيت الرجل وتكون هي الزوجة الثانية في أغلب الأحوال وعنده زوجة أخرى هي التي تكون في بيته وينفق عليها فروح هذا الزواج هو إعفاء الزوج من السكن والنفقة والتسوية في القسمة بينها وبين زوجته الأولى أو زوجاته فهي تريد رجلاً يعفها ويحصنها ويؤنسها، وإن لم تكلفه شيئاً ممّا لديها من مال وكفاية تامة [٥].

ومع إجلالنا واحترامنا لأصحاب هذا الرأي إلا أننا نرى أن زواج المسيار يُعَدُ من الزيجات المستحدثة ووجود تشابه بينه وبين بعض عقود الزواج القديمة لا يعني انه أمر معروف وثابت ونعتقد إن القول بهذا الرأي بأن زواج المسيار أمر عرفه الناس قديما يضفي شرعية على زواج المسيار وكأنها مسالة مفروغة منها ولم يعترض عليها أحد، ونرى أن زواج المسيار من الزيجات المستحدثة وإن تشابه مع عقود زواج معروفة قديماً.

المطلب الثاني

ضرورات زواج المسيار

كتب كثير من الفقهاء المعاصرين عن أسباب ظهور زواج المسيار ولعل أبرز ما تم ذكره بمداد أقلامهم الضرورات الإجتماعية والإقتصادية والتي سنذكرها ونناقشها بالفرعيين الآتيين:

الفرع الأول

الضرورات الاجتماعية

---

[١] د. أسامة الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط١، دار النفائس، الأردن، ٢٠٠٠، ص١٦٧.

[٢] عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق ، زواج المسيار(دراسة فقهية اجتماعية نقدية)، دار أبو لعبون للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ، ص٨٠.

[٣] ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، ج٣، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ، ٢٠٠٠، ص٥٢.

[٤] موفق الدين أبي محمد بن أحمد ابن قدامة المقدسي، المغنى، ج٧، ط١، دار هجر للطباعة والنشر والإعلان ، ١٩٩٢، ص٤٥٠.

[٥] إبراهيم رمضان إبراهيم، مصدر سابق،ص٣٩.

حاول قسم من الكتُاب أن يبرر ظهور زواج المسيار لضرورات اجتماعية ونبينها كالآتي :

أولاً: إعفاف النساء فثمة كثير من الفتيات العانسات والمطلقات والأرامل فيلجأن إلى هذا النوع من الزواج رغبة بالاستعفاف وإشباع غريزة الأمومة وحفاظاً على شكلهن الاجتماعي.

إذ أن من أهم الأسباب التي أدت إلى وجود زواج المسيار وانتشاره هو وجود عدد كبير من النساء في المجتمعات الإسلامية بلغن سن الزواج ولم يتزوجن بعد، أو تزوجن وفارقن الأزواج لموت أو طلاق ونحو ذلك.

فالعنوسة ظاهرة اجتماعية أفرزتها الحياة المعاصرة وهي تكبر وتتسع وتفرض نفسها على المجتمع أمراً واقعاً وخطيراً، وقد ظهرت إحصائيات كثيرة حول عدد العوانس في البلدان بعامةً بتزايد إعدادهن مما جعل زواج المسيار ضرورة لحل هذه المشكلة[١] .

ثانياً: ظرف المرأة اضطرار بعض النساء للبقاء في بيوت أهاليهن إما لكونها الراعية الوحيدة لبعض أهلها ، أو لكونها مصابة بإعاقة ولا يرغب أهلها بتحميل زوجها ما لا يطيق، أو أن تكون المرأة مطلقة وفي حضانتها أولادها من زوجها الأول ولديها رغبة في الزواج؛ ومن ثم لو تزوجت لسقطت حضانتها ؛ فتلجأ إلى زواج المسيار لأنه في الغالب زواج سري، ونحو ذلك من الأسباب [٢].

ثالثاً: رغبة الرجل بالمتعة المشروعة يلجأ بعض الرجال إلى زواج المسيار طلباً للمتعة الحلال المتاحة شرعاً فيتزوج بأكثر من امرأة لإشباع غريزته الجنسية، التي ربما لا يجدها في زوجته الأولى بسبب كبر سنها مثلاً أو انشغالها مع أولادها ونحو ذلك ، وهذا حق مشروع ، أدى إلى ظهور هذا النوع من الزواج حيث الحصول على المتعة وإعفاف النفس من دون المبيت أو التغيب طويلاً عن مسكنه الأول[٣] .

رابعاً: رفض فكرة التعدد يتزوج بعض الرجال زواج مسيار زواجاً ثانياً ولا يريد إظهاره للمجتمع مراعاة لمشاعر زوجته الأولى وتقديراً لطبيعتها وغيرتها وخوفاً من أن تطلب الطلاق إذا علمت بالزواج الثاني؛ إذ إن أغلب النساء لا يقبلن بالتعدد مع تسليمهن بأنّ هذا هو شرع الله ﷻ إلاّ إن الغيرة الطبيعية للنساء دفعهن إلى عدم القبول به واقعاً عملياً ورحن ينظرن إلى التعدد أنه امتهان لكرامة الزوجة الأولى[٤]

خامساً: عدم رغبة بعض الرجال تحمل أعباء الزواج الثاني بعض الرجال ليس لديهم الرغبة في تحمل أعباء مالية إضافية بخلا منهم، وقسما آخر لا قدرة لهم على تحمل المزيد من الأعباء الإضافية في حياته الأسرية، لا سيما في

---

[١] عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، مصدر سابق، ص٨١ .

[٢] طاهر محمد أحمد، زواج المسيار في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الإماراتي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عجمان ، كلية القانون، الامارت العربية المتحدة،٢٠١٣، ص٦٦.

[٣] عبد الملك بن يوسف المطلق، المصدر السابق،ص٨٣.

[٤] رفعت محمد مرسي طاحون، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه حول تعدد الزوجات وتعدد زوجات الرسول ﷺ ط١، دار غار حراء، سوريا، ٢٠١٥، ص٦٥.

العصر الحاضر والتكلفة الباهظة للزواج مع رغبته في زوجة ثانية من أجل المتعة والإعفاف، وقابلت رغبته هذه رغبة كثير من المطلقات والأرامل والعوانس في الزواج فأدى ذلك إلى ظهور هذا النوع من الزواج[١].

سادساً: عدم استقرار الرجل بسبب العمل قد يكون عمل بعض الرجال غير مستقر فهو يتردد على بعض المدن والبلدان في عمل رسمي أو تجاري ويحتاج في أثناء وجوده في هذا البلد إلى امرأة تحصنه خشية من الوقوع في الزنا، مع عدم استعداده لتحمل مسؤولية الزواج كاملة، فيلجأ إلى زواج المسيار؛ لأنّه غير مكلف بالإنفاق عليها ولن يأتيها إلاّ أثناء وجوده في هذا البلد أو تلك المدينة ولا يكون مستعداً لنقلها إلى بلده أو مدينته، وقد يلجأ لهذا الزواج الشخص المضطر لظروف ويجد القبول من أسرة تقبل به ويعمل في غير مدينتهم، فزواج المسيار تقتضيه الحاجة؛ لأن الأصل في الزواج أن يعيش الزوج مع زوجته ليلاً ونهاراً صيفاً وشتاءاً ولكنّ كثيراً من الأزواج يسافرون في مهام تجارية أو صناعية أو غيرها ويتركون زوجاتهم أياماً وليالي؛ بل أشهراً عديدة في بعض الأحيان وهذا لا يبطل الزواج القائم[٢].

الفرع الثاني

الضرورات الاقتصادية

ذهب قسم من الكتُاب بوجود ضرورات اقتصادية أدت إلى ظهور زواج المسيار وهي نوعان نذكرها كالآتي :

أولاً: ضرورات اقتصادية واقعية : وبعبارة أخرى أسباب حقيقية تتمثل في الارتفاع الفعلي لتكاليف الزواج ولا سيما مع زيادة معدلات البطالة وعدم وجود فرص عمل أمام الشباب، وانخفاض مستوى الدخل لا سيما في الدول غير النفطية .

ثانياً: ضرورات اقتصادية مفتعلة : وهذا النوع صنفناه بأنفسنا ثم فرضناه أمراً واقعاً وهو المغالاة في المهور واستعدادات الزواج ،والمبالغة في الشكليات والمصاريف بحيث أصبحت هذه الشكليات عبئا على الشاب الراغب في الزواج [٣].

ونجد أن إيراد هذه الضرورات لتبرير زواج المسيار محل نظر ونوجز ملاحظاتنا عليها في النقاط الآتية :

١ . إنَّ إعفاف النساء العوانس والأرامل والمطلقات في المجتمع لا يكون من خلال زواج المسيار، بل بالتعدد بزواج شرعي متكامل الأركان والشروط والحقوق والواجبات الجعلية ومقاصد الشارع الحكيم من الزواج .

٢ . إنَّ ظرف المرأة لا يسوغ تشريع زواج المسيار، ولابد من التمييز هنا بين ظرف استثنائي كأن تكون والدتها مريضة فتروم البقاء معها فيمكن أن تشترط البقاء معها وهذا يخضع لجواز اشتراط بعض الشروط في عقد الزواج دون إسقاط حقها في النفقة أو المبيت أو كتمان عقد الزواج، وبين ظرف لامرأة ترغب فيه بالاحتيال على الشرع فإذا

---

[١] طاهر محمد أحمد، مصدر سابق، ص٦٩.

[٢] عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، مصدر سابق، ص٨١ .

[٣] د. أماني علي المتولي، الضوابط القانونية والشرعية والمشكلات العلمية للأنواع الحديثة للزواج والطلاق، دار الكتاب الحديث، ٢٠٠٩، ص١٠٢.

ما كانت حاضنة لأولادها من زواجها السابق وتتزوج زواج مسيار للحفاظ على حضانة أولادها فيكون زواج المسيار وسيلة وطريقة للاحتيال على الشرع .

٣ . إنَّ رغبة الرجل بالمتعة أمر مشروع ويكون ذلك من طريق الزواج الشرعي بالتعدد وهو أمر جائز شرعا، لا من طريق زواج المسيار .

٤ . لا ينكر أنَّ زواج الرجل من زوجة ثانية يلحق ضرراً نفسياً كبيراً بالزوجة الأولى، ولكن نعتقد أن إخفاء الزواج الثاني ومن ثم اكتشافه يلحق ضرراً أكبر بهذه الزوجة سواء علمت أثناء حياة زوجها أو حتى بعد وفاته .

٥.إن رفض فكرة التعدد لا يسوغ تشريع زواج المسيار ؛فحل هذه المشكلة يكون من طريق تثقيف المجتمع رجالاً ونساءً بأن التعدد هو حل لمشكلة وليس مشكلة من طريق المحاضرات والبرامج التلفزيونية والندوات والمؤتمرات، وبيان أنَّ من شروط التعدد مراعاة الرجل للعدل بين الزوجات .

٦. إنَّ رغبة الرجل بالمتعة دون تحمل الأعباء المالية حجة على تشريع زواج المسيار؛ إذ إن الزواج في الشريعة الإسلامية لا يقتصر على مجرد المتعة رغم أنها مقصد مشروع، فمقاصد الشريعة الإسلامية من الزواج كثيرة منها الاستعفاف والمودة والسكينة والرحمة وحفظ النسل الإنساني وبناء مجتمع متماسك وهذا لا يكون إلا ببناء أسرة متماسكة وإلزام الزوجين بواجبهم تجاه الطرف الآخر والأولاد وهذا غير متحقق في زواج المسيار .

أما بالنسبة للرجل الذي لا مقدرة مالية له على تكاليف الزواج فحل هذه المشكلة لا يكون بتشريع زواج المسيار وإنما بالحلول الآتية :

أ . عدم المغالاة في المهور والتشجيع على التيسير في الزواج ومتطلباته بالطرق الإعلامية كافة .

ب . تشريع قانون في الدول العربية لتحديد الحد الأعلى للمهر تيسيراً للزواج .

ت . دعم الدولة للشباب والراغبين بالزواج من خلال منحة مالية أو قرض وغيرهما من التسهيلات .

ج . منح فرص العمل في القطاع الحكومي للشباب الذكور أكثر من الإناث؛ لأن العمل هو الوظيفة الاجتماعية الأساسية للرجل، ودعم القطاع الخاص للشباب لمساندتهم على أعباء الحياة الزوجية .

والسؤال الذي يثار: إذا لم تتحقق النقاط المذكورة آنفاً فهذا لا يُعَدُ مسوغاً لتشريع زواج المسيار ؟ ونرى أنه لو لم تتحقق الفقرات السابقة فيلتزم الشاب غير القادر على تكاليف الزواج بحديث الرسول ﷺ (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[١] .

٧. إنَّ عدم استقرار الرجل وسفره خارج بلده وحفاظه على نفسه من الوقوع في الزنا لا يسوغ تشريع زواج المسيار من وجوه عديدة وهي كالآتي :

[١] أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ،صحيح البخاري(تحقيق :د.مصطفى ديب لبغا) ،ج٧،ط٣ ، دار ابن كثير اليمامة ، بيروت ، ١٩٨٧، كتاب النكاح، باب (قول النبي ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج» وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح)، ص٣ الحديث رقم (٥٠٦٥).

أ . إذا كان الرجل تاجراً فلا بد أن يكون غنياً وبقاؤه مدة طويلة بعيداً عن زوجته قد يوقعه في الزنا فوجب عليه اصطحاب زوجته معه في السفر .

ب . إذا تعذر سفر الزوجة فعليا وخاف على نفسه من الوقوع في الزنا فعليه بالصوم ليكون له وجاءً .

ت . إنَّ هذا التسويغ فيه تجاوز على إنسانية المرأة ففي زواج المسيار يتزوج الرجل كي لا يقع في الزنا، وهو لا يلتزم بالمبيت عند زوجته والسؤال الذي يثار : أليست المرأة إنسانا لديها غرائز وحاجات نفسية ومعنوية لإعفاف نفسها؟ ألا يخشى على هذه المرأة من الوقوع في الزنا إذا ابتعد عنها زوجها مدة طويلة .

٨. إنَّ الضرورات الاقتصادية ليست مسوغاً لتشريع زواج المسيار وإنما الحل يكون بحل هذه الأزمات الاقتصادية بما ذكرناه آنفا من مقترحات، ثم إن زواج المسيار منتشر في الدول الخليجية وهي دول غنية وان أكثر المتزوجين زواج مسيار هم من الأثرياء وليسوا من الفقراء .

ونعتقد أنَّ الأسباب الحقيقة التي أدت إلى ظهور زواج المسيار وغيره من الزيجات الحديثة كثيرة نورد بعضها على سبيل المثال كالآتي :

1. غياب المفهوم الصحيح للزواج الشرعي إنَّ غياب مفهوم الزواج الشرعي الصحيح كسكن ومودة ورحمة وحقوق والتزامات قبل أن يكون شكليات ومظاهر أدى إلى ظهور أنواع عديدة من الزيجات المستحدثة التي لا تنسجم مع روح الزواج الشرعي ومقاصده ومنها زواج المسيار

٢ . غياب دور الأسرة غياب دور الأسرة في توعية أبنائها وتربيتهم على تحمل المسؤولية وتفهم معنى الزواج الشرعي الصحيح بما فيه من حقوق والتزامات .

٣ . غياب دور المؤسسات غياب دور المؤسسات الاجتماعية والهيئات غير الحكومية في محاولة إيجاد حلول عملية وواقعية تناسب مع كل بيئة ومجتمع من مجتمعاتها.

٤ . دور الإعلام السلبي الاستسلام والانسياق وراء ما يبثه الإعلام من مفاهيم خاطئة عن الأسرة والزواج ومتطلباته .

٥ . الفتاوى الشرعية الفتاوى الشرعية التي أجازت مثل هذا النوع من الزواج شجعت الكثير من الرجال على إبرام مثل هذا العقد ، دون النظر إلى آراء العلماء المانعين بناءً على المثل المتداول (حطها براس عالم واطلع منها سالم) .

٦ . هيمنة الفقه الذكوري على الفتاوى إذ أنَّ من ضمن مسوغات إباحة زواج المسيار سفر الرجل إلى بلد غير بلده فيتزوج زواج مسيار خشية الوقوع في الزنا، ولا يلتزم الرجل بالمبيت مع زوجته الثانية (زوجة المسيار) وفي هذا إلغاء لرغبة المرأة الجنسية وفيه إهدار لمقاصد الزواج وهو إعفاف الزوجين، فقد تحقق إعفاف الزوج عند بقائه في بلده لوجود زوجته الأولى، وتحقق عند سفره بزواجه زواج مسيار، ولم يتحقق إعفاف المرأة؛ لأن الزوج يتركها لمدة قد تطول وقد تقصر .

٧ . غياب فكرة الأسرة غياب فكرة الأسرة التي تبدأ بحياة بسيطة ، ثم تنمو شيئاً فشيئاً وتستكمل كل ما ينقصها من أساسيات وكماليات مع النمو الطبيعي داخل الأسرة ومع مفهوم جميل غاب عنّا وهو الصبر واليقين بالله تعالى وحل

محله مفهوم جديد وهو البيت الذي يبدأ مكتملاً بكل أساسيات وكماليات الحياة العصرية، والغريب أن هذا النوع من المشاكل الاقتصادية يكاد يكون ممثلاً بدرجة متساوية في الدول الغنية والدول الفقيرة .

٨ . رغبة الرجل بالاستمتاع من دون تحمل أي التزامات وأعباء مالية ومعنوية ، فالزواج عبارة عن حقوق والتزامات كي ينتج الاثر المقصود من تشريعه وهو بناء أسرة متماسكة تكون اللبنة الاساسية لمجتمعٍ ناجحٍ.

المبحث الثاني

مشروعية زواج المسيار

نتناول في هذا المبحث آراء الفقهاء في زواج المسيار المجيزين والمانعين وأدلتهم ثم نعرج على الترجيح بين الآراء على وفق المطلبين الآتيين : المطلب الأول : الحكم الشرعي لزواج المسيار

المطلب الثاني : الترجيح بين الآراء

المطلب الأول

الحكم الشرعي لزواج المسيار

نبحث في هذا المطلب فرعين نتناول في الفرع الأول للمجيزون لزواج المسيار ، أما الفرع الثاني فنخصصه للمانعون لزواج المسيار وأدلتهم وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول

المجيزون لزواج المسيار وأدلتهم

انقسم الفقهاء المجيزون لزواج المسيار إلى فريقين الأول : يرى أنه زواج شرعي وأباحوه مع الكراهة ومنهم الشيخ عبد الله بن منيع، والشيخ سعود الشريم ، والفريق الثاني أباحوه بلا كراهة ومنهم الشيخ ابن عثيمين، والشيخ محمد سيد طنطاوي،والشيخ نصر فريد واصل، وصالح السدلان، والشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين،والشيخ إبراهيم بن صالح الخضيري، والدكتور حسين بن محمد بن عبدالله ال الشيخ، والدكتور سعد العنزي[١]، واستدلوا بأدلة عديدة نوردها كالآتي :

أولاً . إنّ زواج المسيار زواج مستكمل لشروطه وأركانه[٢] .

ثانياً . إنَّ إعفاف المرأة مطلب فطري واجتماعي وإنساني، فإذا أمكن لرجل أن يسهم في ذلك كان مقصده مشروعاً وعمله مأجوراً مبروراً[٣] .

ثالثاً . الأصل في العقود الشرعية ومنها الزواج الإباحة، فكل عقد استوفى أركانه وشرائطه الشرعية كان صحيحاً ومباحاً، ما لم يتخذ جسراً أو ذريعة إلى الحرام كنكاح التحليل، والزواج المؤقت، وزواج المتعة ، وليس في زواج

---

[١] . عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، مصدر سابق، ص١١٢. محمد إبراهيم سعد النادي، مصدر سابق، ص٣٩. إبراهيم رمضان إبراهيم، مصدر سابق، ص٣٦.

[٢] الشيخ عبد الله بن سليمان بن المنيع ،مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبدالله بن سليمان،ط١، دار العاصمة، الرياض، ١٩٩٠، ص٢٦٢.

[٣] عارف علي عارف القرة داغي، مسائل شرعية في قضايا المرأة، دار الكتب العلمية، ماليزيا، ٢٠١٠، ص٦٠.

المسيار قصد حرام .

رابعاً . ثبت في السنة (أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتغي بذلك رضا رسول الله ﷺ)[١]، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين: يومها، ويوم سودة.

ووجه الاستدلال من الحديث: أن سودة بنت زمعة رضي الله عنها عندما وهبت يومها لعائشة رضي الله عنها وقبول الرسول ﷺ ذلك، دلَّ على أنَّه من حق الزوجة أن تُسقط حقها الذي جعله الشارع لها كالمبيت والنفقة، ولو لم يكن جائزاً لما قبل الرسول ﷺ إسقاط سودة – رضي الله عنها – ليومها[٢]

خامسا .استئذان النبي ﷺ لنسائه في مرض موته أن يكون في بيت عائشة رضي الله عنها فعن سليمان بن بلال، قال هشام بن عروة :أخبرني أبي، عن عائشة رضي الله عنها:(أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات فيه: أين أنا غدا؟ أين أنا غدا؟ يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها، قالت عائشة :فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي، فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري، وخالط ريقه ريقي)[٣]. ولو لم تكن البيتوتة من حقهن لكان استئذانه من نسائه عبثاً؛ لأنه استئذان من غير صاحبه، وحاشاه ﷺ من ذلك، فإذا كانت النفقة والسكن والبيتوتة من حقوق المرأة كان لها حق التنازل عنها، كما فعلت نساء النبي ﷺ ، ولا فرق بين التنازل بالاستئذان وبين التنازل بالاشتراط، إذ الاستئذان والاشتراط أمران جائزان [٤]

سادساً . إنّ زواج المسيار فيه مصالح كثيرة، فهو يُشبع غريزة الفطرة عند المرأة، ويقلل من العوانس والمطلقات والأرامل، ويعفُ كثيرًا من الرجال الذين لا يستطيعون تكاليف الزواج العادي المرهقة[٥] .

سابعاً . إنّ الإساءة في تطبيق زواج المسيار لا يُعَدُ مسوغا لتحريمه، فقد يحصل منه ضرر من وجه دون آخر، وقد يكون الفساد الناتج عن ترك هذا الزواج، أدهى من الفساد الناجم عن وجوده[٦].

ثامنا . قوله تعالى **(وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا)** [١]، وهذه الآية تدل على جواز أن يتزوج الرجل مثنى وثلاث ورباع وما زواج المسيار إلا نوع من التعدد وإن أخذ اسماً آخر [٢] .

---

[١] أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الهبات وفضلها،باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم تجز ،ج٢، ص٩١٥، الحديث رقم(٢٤٥٣).

[٢] محمد بن يحيى بن حسن النجيمي،عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة، رابطة العالم الإسلامي ، المجمع الفقهي، الدورة الثامنة عشر،مكة المكرمة، ص٣٠. أسامة الأشقر، مصدر سابق، ص١٧٨.

[٣] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب النكاح ، باب (إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له)، ج٧، ص٣٤،الحديث رقم (٥٢١٧).

[٤] محمد عسكر عبد الحكيم المدني، المسيار نكاح وليس بسفاح، صحيفة الشرق الأوسط، العدد ٧١٢٩ .

[٥] عبدالله محمد خليل، صور مستحدثة لعقد الزواج في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة النجاح، فلسطين ، ٢٠١٠، ص٧٦.

[٦] محمد طعمة القضاة، مصدر سابق، ص٩ .

تاسعا . أجاز قسمُ من الكتُاب[٣] زواج المسيار؛ لكون هذا الزواج ليس زواجاً حديثاً بل إنّه زواج موجود منذ مدة طويلة وقد ناقشه ابن قدامة والإمام أحمد بن حنبل وابن عابدين والمسمى زواج الليليات والنهاريات[٤] .

عاشراً . استند قسم من المؤيدين لجواز زواج المسيار إلى القواعد الفقهية الكلية في الفقه الإسلامي، ومنها (درء المفسدة مقدم على جلب المنفعة)، فزواج المسيار يدفع مفسدة الزنا ، وقاعدة (أخف الضررين)، فعدم زواج المرأة ضرر كبير، وزواجها مع عدم تمتعها بكامل حقوقها ضرر أخف، وقاعدة (ما لا يدرك كله لا يترك جله) فزواج المسيار ليس هو الزواج المثالي ولكنه زواج أوجبته ضرورات الحياة [٥]

الفرع الثاني

المانعون لزواج المسيار وأدلتهم

ذهب عدد من العلماء المعاصرين إلى القول بتحريم زواج المسيار، ومنهم والشيخ محمد ناصر الدين الالباني والشيخ عبدالعزيز المسند والدكتور محمد الزحيلي والدكتور عمر سليمان الأشقر، والدكتور عبد الله الجبوري، والدكتور إبراهيم فاضل الدبو، والدكتور جبر الفضيلات ، والدكتور محمد الشريف، والدكتور علي محيي الدين القره داغي، والدكتورة ملكة زرار [٦]، وقد استدلوا بأدلة عديدة نوجزها كالآتي :

أولاً . تقترن بزواج المسيار شروطاً تنافي مقتضى العقد ومقاصد الشريعة في الزواج ، أبرزها تنازلها عن حقها في المبيت والإنفاق وهذا ما يؤدي إلى عدم تحقق العدل بين الزوجات فضلا عن بعد الأب عن تربية الأولاد.

ثانياً . يتنافى زواج المسيار مع الحكمة المرجوة من الزواج إذ يفتقد للمودة والسكن والرحمة والعفاف والطهر كما أن السرية فيه وعدم إعلانه , يؤدي إلى الريبة فيظن بهما الظنون، ويرتاب بوضعهما، وكثيراً ما يتهمهما بالوقوع في الحرام، وقد يدفعه الحماس إلى الاعتداء عليهما أو على أحدهما.

ثالثاً . يكون تحريم نكاح المسيار سداً للذرائع؛ لأن كل ما أدى إلى الحرام فهو حرام، وللسياسة الشرعية، وهذه النتائج مؤكدة الوقوع وليس مجرد احتمالات أو مستحيلة لذا يجب أخذها بنظر الإعتبار.

رابعاً . مخالفة هذا الزواج لمقاصد الزواج, فالمقصد الأصلي من الزواج هو حفظ النسل واستمرار النوع البشري والمقصد التبعي قضاء الشهوة وهو قصد في غاية الأهمية إلا أنه لا يُعَدُ المقصد الأساس في الزواج الشرعي لأن القصد قضاء الحاجة الجنسية تحت مظلة شرعية ظاهراً بدون أية مسؤوليات وفي هذا نوع من الإستغلال للمرأة .

---

[١] سورة النساء ، الآية ٣ .

[٢] محمد طعمة القضاة ، مصدر سابق ، ص١٤ .

[٣] عرفان بن سليم الدمشقي، مصدر سابق، ص٩، محمد طعمة القضاة ، مصدر سابق ، ص٣ .

[٤] الامام أبو بكر محمد بن إبراهيم ، ابن المنذر النيسابوري ، الإجماع ،ط٣ ،دار الكتب العلمية ، لبنان ، ٢٠٠٨ ،ص٣٩ .

[٥] أحمد بن موسى السهلي، عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة،رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي، الدورة الثامنة عشرة،مكة المكرمة،ص٥

[٦] عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، مصدر سابق، ص١١٢. محمد بن يحيى بن حسن النجيمي،مصدر سابق، ص٣٤. إبراهيم رمضان إبراهيم، مصدر سابق، ص٤٠، محمد إبراهيم سعد النادي، المصدر سابق، ص٣٩.

خامساً. القوامة قائمة على ركنين الأول طبيعة الرجل , والثاني الإنفاق وكلاهما معدومة في هذا الزواج.
سادساً. إن هذا الزواج سيكون مدخلاً للفساد والإفساد، وهو ليس بعيداً عن الزنا حيث يتساهل فيه في المهر، ولا يتحمل الزوج مسؤولية الأسرة، ويسهل عليه أن يطلق وقد يعقد سراً، وقد يكون بغير ولي، وهذا يجعل الزواج لعبة بأيدي أصحاب الأهواء وقد علمنا أنه قد اتخذ فعلا لعبة، فتولت بعض المكاتب إبرام مثل هذا الزواج ،وعند ذلك سيصبح كنكاح المتعة بل هو أقبح[١] .

المطلب الثاني

الترجيح بين الآراء

بعد استعراضنا لآراء المجيزين والمانعين لزواج المسيار وأدلتهم، فنرى أنه لا بد من بيان النقاط الآتية:
الأولى.إن الفتوى في مسألة مشروعية زواج المسيارمختلفة للأسباب الآتية:

١. صيغة السؤال عن زواج المسيار؛ فقد يتضمن السؤال تنازل الزوجة عن السكنى والمبيت والنفقة، ويمكن أضافة التواصي على كتمان عقد الزواج، فالمفتي لا يجيب على جواز مشروعية زواج المسيار وإنما يجيب عن السؤال ومدى توافق عقد الزواج مع أحكام الشريعة الإسلامية.
٢. إن ظروف السائل والظروف الاجتماعية والاقتصادية ومقاصد الشريعة الإسلامية وغيرها تؤثر في الفتوى ؛ فالمفتي قد يجيز زواج المسيار لشخص ولا يجيزه لشخص آخر بحسب المصالح والمفاسد المتحققة لكل منهما ووفقاً للضوابط الشرعية.
٣. إن تنازل الزوجة عن بعض حقوقها مرتبط ارتباطاً وثيقاً في الشروط المقترنة بعقد الزواج من حيث جوازها من عدمه.

الثانية. إنَّ تشريع زواج المسيار بَعدَّه حكماً شرعياً ثابتاً تتنازل الزوجة فيه عن حقها في النفقة والسكنى والمبيت والتواصي على كتمان عقد الزواج رأي محل نظر، ومع كل احترامنا وإجلالنا لفقهائنا المجيزين لزواج المسيار بهذه الصورة، فإننا نميل إلى ترجيح أدلة المانعين لقوتها ورجحانها ونضيف النقاط الآتية:
أولاً. إن زواج المسيار وإن كان مكتمل الأركان فهذا لا يعني صحته وجوازه إذ أنَّ زواج المحلل مكتمل الأركان والشروط إلا أنه زواج فاسد:(فالعبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني)[٢] .
ثانياً. الاستناد إلى المآل فالمجتهد لا يحكم على أي فعل من الأفعال الصادرة من المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل فقد يكون الفعل مشروعاً لمصلحة تجلب أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه، وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه ومصلحة تندفع به ولكن له مآل خلاف ذلك، ويمكن أن نجد أصل هذه القاعدة في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا**

[١] د أسامة الأشقر، مصدر سابق، ص٢٤٩.د.أماني علي المتولي ، مصدر سابق ، ص١١١. د عبد السلام الرفعي ، فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي،أفريقيا الشرق،المغرب،٢٠٠٢،ص٢٣٠.محمد الشريف، زواج المسيار بدعة،صحيفة الوطن الكويتية،٢٦/يونيو/١٩٩٨ .
[٢]د.محيي هلال السرحان،تبسيط القواعد الفقهية–شرحها ودورها في إثراء التشريعات الحديثة–ط١،دار الكتب العلمية،لبنان،٢٠٠٥، ص٣٧

لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[١]، فقد نهى الله المؤمنين أن يسبوا أصنام المشركين وهو في ذاته مُباح بل مطلوب، لأنه تحقير لشأن المشركين وإذلالاً لهم بتوهين ما عَظَّموا، لكن الله سبحانه وتعالى نهاهم عن ذلك لئلا يكون ذريعة لسب المولى سبحانه وتعالى وهو أكبر المفاسد[٢]، لذا يمكن أن ينهى عن الأعمال التي تكون في أصلها مشروعة إذا آل تناولها إلى المفسدة [٣]، فقد وجدنا أنّ مآلات زواج المسيار تتحقق مفاسد وأضراراً تفوق المنافع المتحققة من تشريعه.

ثالثاً. القول بان في زواج المرأة زواج مسيار إعفاف لها قول مردود؛ لانّ الرجل غير ملزم في المبيت فإذا تزوج رجل امرأة زواج مسيار فإنه في الغالب يتركها مدة طويلة فأين الإعفاف ؟ إنّ الإعفاف يكون بالزواج الشرعي الذي يبيت الزوج مع زوجته وفقاً للمجرى العادي للأمور[٤] .

رابعاً. إنّ زواج المسيار قد يؤدي إلى الحرام بطريقين :

١ . كثير من النساء والرجال يمارسون الدعارة باسم زواج المسيار فقد يتحول هذا الزواج إلى سوق للمتعة وينتقل فيه الرجل من امرأة إلى أخرى، وكذلك المرأة تنتقل من رجل لآخر لأنه زواج سري في أغلب صوره.

٢. لو تزوج رجل بامرأة ثانية وأنجبت بنتاً وكان عنده ابن من زوجته أفليس من الممكن أن يخطبها أو يتزوجها لعدم علمه أنها أخته .

خامساً . إن هبة أم المؤمنين سودة بنت زمعة ليلتها لام المؤمنين عائشة رضي الله عنهما لا يُعَدُ حجة على زواج المسيار لأسباب هي :

١ . إن الصورة الغالبة في زواج المسيار تنازل الزوجة عن النفقة والمبيت وكتمان عقد الزواج لا التنازل عن المبيت فقط .

٢ . لا يجوز للمرء أن يتنازل عن الحق قبل ثبوته والمرأة في زواج المسيار تتنازل عن النفقة والمبيت قبل ثبوت هذه الحقوق فالتنازل لا قيمة له .

سادساً. استئذان الرسول ﷺ أن يبيت عند عائشة في مرضه لا يُعَدُ دليلاً على جواز زواج المسيار، ففي زواج المسيار يفترض أن هذا التنازل لا رجوع فيه وإلا أفرغنا زواج المسيار من محتواه ومفهومه، أما في حالة موافقة نساء الرسول ﷺ أن يبيت عند عائشة رضي الله عنها لا يعني أنه تنازلاً نهائياً عن هذا الحق فمن الممكن المطالبة به لاحقاً .

سابعاً. لا ينكر أنّ في زواج المسيار تحقيق مصالح إلا أن مفاسده أكثر من المصالح المتحققة والقاعدة تنص على أن (درء المفاسد أولى من جلب المصالح)[١] ومن مفاسده :

---

[١] سورة الأنعام ، الآية ١٠٨.

[٢] مروان محمد رشدي، قاعدة سد الذرائع، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٩، ص١٦٥

[٣] أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج٤، دار المعرفة، بيروت، ص١٩٨.

[٤] إبراهيم رفعت الجمال، الحقوق غير المادية بين الزوجين، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية،٢٠٠٥ ، ص٩٣ .

١. الإخلال بمفهوم الأسرة من حيث السكن الكامل والرحمة والمودة بين الزوجين.

٢ . إن القوامة في زواج المسيار غير متحققة لأنّ القوامة في الشريعة الإسلامية تقوم على ركنين هما : الأول : صفات القيادة التي اختصها الله سبحانه وتعالى بالرجل بما يتناسب مع وظيفته الاجتماعية ، والثاني : الإنفاق مصداقاً لقوله تعالى: **(الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا)** [٢].

٣ . عدم إحكام تربية الأولاد وتنشئتهم تنشئة سوية متكاملة، مما يؤثر سلباً في تكوين شخصيتهم؛ لان الزوج غير ملزم بالمبيت في بيت الزوجية في زواج المسيار؛ ومن ثم تهدر حقوق الأولاد في تعليمهم وتربيتهم فيؤثر سلبا في الأسرة والمجتمع .

ثامناً . إن قوله تعالى : **(وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا)**[٣]،لا يدل على جواز زواج المسيار؛ بل إنه يدل على جواز التعدد بزواج شرعي متكامل الأركان والشروط والحقوق التي قررها الشارع الحكيم .

تاسعاً. إنّ القول بأن زواج المسيار موجود ومعروف بزواج النهاريات والليليات يرد عليه بالنقاط الآتية :

١. إنّ زواج النهاريات والليليات يختلف اختلافاً كلياً عن زواج المسيار من حيث أنه زواج لا تنازل فيه عن أية حقوق إلا أن الرجل يأتي زوجته نهاراً أو ليلاً فلا تنازل عن النفقة والبيتوتة ولا تواصي بكتمان هذا العقد كما هو الحال في زواج المسيار .

٢ . لو افترضنا جدلا أنّ زواج المسيار هو زواج النهاريات والليليات فهذا لا يعني جواز زواج المسيار للأسباب الآتية :

أ . إنّ زواج النهاريات والليليات كان في نطاق ضيق جداً والدليل على ذلك قلة البحوث والآراء الفقهية المتعلقة به .

ب . لم ينعقد الإجماع بين الفقهاء على جواز زواج النهاريات والليليات كي نبيح زواج المسيار، ومن المعلوم انه لا يجوز القياس والاستشهاد بأمر غير مجمع عليه بين الفقهاء[٤]، فهناك من الفقهاء من أجاز مثل هذا النوع من الزواج[٥]، وهناك كثير من الفقهاء لم يجوزوا هذا النوع من الزواج فقد جاء في الفروع (إذا تزوج النهاريات أو الليليات

---

[١] د عبد العزيزمحمد عزام ،القواعد الفقهية ، دار الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٥ ، ص ١٤٥ .

[٢] سورة النساء، الآية ٣٤ .

[٣] سورة النساء، الآية ٣ .

[٤] ابن المنذر النيسابوري، مصدر سابق، ص٣٩ .

[٥] فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبيين الحقائق ،ج٢، دار الكتب الإسلامي، القاهرة ١٣١٣هـ، ص١١٦.عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعوبشيخي زادة ، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ، ج١ ، ط١ ، خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية ،١٩٩٨، ص٤٨٨ .

ليس من نكاح أهل الإسلام)[١]، وقد جاء في الكافي في فقه ابن حنبل (وقد نقل عن أحمد في النهاريات والليليات ليس هذا من نكاح أهل الإسلام، وهذا يحتمل إفساد العقد فيتخرج عليه سائر الشروط الفاسدة أنها تفسده لأنها شروط فاسدة فأفسدت العقد)[٢] .

وقد جاء في المغني : (ونقل عنه في الرجل يتزوج المرأة ويشترط عليها أن يأتيها في الأيام يجوز الشرط فإن شاءت رجعت، وقال في الرجل يتزوج المرأة على أن تنفق عليه في كل شهر خمسة دراهم أو عشرة دراهم النكاح جائز ولها أن ترجع في هذا الشرط، وقد نقل عن أحمد كلام في بعض هذه الشروط يحتمل إبطال العقد نقل عنه المروذي في النهاريات والليليات ليس هذا من نكاح أهل الإسلام وممن كره تزويج النهاريات حماد بن أبي سليمان وابن شبرمة ،وقال الثوري الشرط باطل وقال أصحاب الرأي إذا سألته أن يعدل لها عدلاً وكان الحسن وعطاء لا يريان بنكاح النهاريات بأساً ، وكان الحسن لا يرى بأساً أن يتزوجها على أن يجعل لها في الشهر أياما معلومة،ولعلَّ كراهة من كره ذلك راجع إلى إبطال الشرط وإجازة من أجازه راجع إلى أصل النكاح فتكون أقوالهم متفقة على صحة النكاح وإبطال الشرط كما قلنا والله أعلم ،وقال القاضي إنما كره أحمد هذا النكاح؛ لأنه يقع على وجه السر ونكاح السر منهي عنه فإن شرط عليه ترك الوطء احتمل أن يفسد العقد لأنه شرط ينافي المقصود من النكاح وهذا مذهب الشافعي وكذلك إن شرط عليه أن لا تسلم إليه فهو بمنزلة ما لو اشترى شيئاً على أن لا يقبضه)[٣] .

عاشراً. إنّ قسماً من الباحثين ذكر أنّ بعض الفقهاء أجازوا زواج المسيار وواقع الفتوى يدل على عدم إجازة زواج المسيار بمفهومه المعروف والسائد بتنازل الزوجة عن النفقة والمبيت والتواصي بكتمان العقد وهذا ما سنبينه كالآتي:

١. ذكر بعض الباحثين الأفاضل أنَّ الشيخ عبد العزيز بن باز أفتى بجواز زواج المسيار[٤]، وقد راجعت فتوى الشيخ (رحمه الله) فكانت كالآتي بالنص:(س ١٨٨ : سماحة الشيخ ما الفرق بين زواج المسيار والزواج الشرعي ومالشروط الواجب توافرها لزواج المسيار؟ جزاكم الله خيراً.

ج: الواجب على كل مسلم أنَّ يتزوج الزواج الشرعي وأنَّ يحذر ما يخالف ذلك سواء سمي زواج مسيار أو غير ذلك، ومن شرط الزواج الشرعي الإعلان فإذا كتمه الزوجان لم يِصِحَّ،لأنَّه والحال ما ذكر أشبه بالزنى، والله ولي التوفيق)[٥].

---

[١] محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله ، الفروع، ج٥ ،ط١، تحقيق أبوزهراء حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨هـ، ص١٦٥ .

[٢] عبد الله بن قدامة المقدسي أبومحمد، الكافي في فقه ابن حنبل، ج٣، المكتب الاسلامي، بيروت ، ص٥٦

[٣] عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبومحمد ، المغني ، مصدر سابق ج٧ ، ص٧٢ .

[٤] عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، مصدر السابق، ص١١٢. د إبراهيم رمضان إبراهيم، مصدر سابق، ص٣٦.

[٥] عبد العزيز بن عبدالله بن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج٢٠، ترتيب: د محمد بن سعد الشويعر، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،ص٤٣١.

ومن خلال هذه الفتوى الواضحة أجد أنَّ الشيخ عبد العزيز بن باز (رحمه الله) لم يفتي بجواز زواج المسيارللأسباب الآتية:

أ. أنَّ الشيخ رحمه الله ذكر من الواجب على المسلم أن يتزوج الزواج الشرعي.

ب. إن يحذر مايخالف ذلك سواء سمي زواج مسيار أو غير ذلك.

ت. ذكر الشيخ في فتواه من شرط الزواج الشرعي الإعلان وما يغلب على زواج المسيار في الوقت الحاضر هو التواصي على كتمانه.

ث. أن الشيخ رحمه الله لم يذكر الشروط الواجب توفرها في زواج المسيار؛ بل أنَّه ركز على مصطلح الزواج الشرعي.

٢. ذكر بعض الباحثين الأفاضل أنَّ الدكتور وهبة الزحيلي أفتى بجواز زواج المسيار مع الكراهة[١]، وقد راجعت فتوى الدكتور (رحمه الله) فكانت كالآتي بالنص: (وبناءً عليه يكون العقد صحيحاً، والشرط باطلاً، لا يجوز الوفاء به، لذا فأني أطالب بإبرام هذا العقد على الأصول الشرعية، دون تصريح بالشرطين المذكورين،ثم يتم الاتفاق الودي بين الزوجين عليهما بعدئذ)[٢].

وعبارة الدكتور وهبة الزحيلي واضحة بعدم الافتاء بجواز المسيار وهذا يتضح من النقاط الآتية:

أ. أن فضيلة الدكتور ذكر تنازل الزوجة عن حقها في المبيت والانفاق ولم يفتي بجواز العقد الموصى بكتمانه وهذا الموضوع محل نقاش بين الفقهاء.

ب. ذكر فضيلة الشيخ أن العقد صحيحاً والشرط باطل وهنا أفرغ زواج المسيار من محتواه.

ت. طالب فضيلة بإبرام هذا العقد على الأصول الشرعية دون تصريح بالشرطين المذكورين، بمعنى أن فضيلته ضد تشريع زواج المسيار .

٣ . يرى خالد مذكور (أنّه يجوز شرعاً للزوجة باختيارها أن تتنازل في عقد الزواج عن حقوقها المالية من قبل الزوج كالمهر بعد تسميته وعن السكنى، والنفقة، وكما يجوز لها أن تتنازل عن حقها في ليلتها إذا كان زوجها متزوجاً عليها، ولكنها تملك مطالبة زوجها بهذه الحقوق إذا رأت مصلحتها في ذلك) [٣].

فإذا كان من حق الزوجة المطالبة بحقوق النفقة والمبيت بعد التنازل عنها فهذا يعني أن زواج المسيار غير متحقق في هذه الصورة؛ لأن زواج المسيار يستلزم عدم الرجوع عن هذا التنازل والقول بذلك يفرغ زواج المسيار من مفهومه . وأخيراً أجد أن مايذكره الفقهاء والعلماء الأفاضل فتاوى تتغيير بتغيير الظروف والاحوال والمصالح تحقيقاً للمقاصد بضوابطها الشرعية، ولا ضرورة لتشريعه بنصوص قانونية.

الخاتمة

بعد أنَّ انتهينا من كتابة البحث خَلُصنا إلى النتائج والتوصيات الآتية :

---

[١] د محمد إبراهيم سعد النادي، مصدر سابق، ص٤٠. عبدالله محمد خليل إبراهيم، مصدر سابق، ص٧٣.

[٢] د. أسامة عمر الأشقر، مصدر سابق،ص٢٦١.

[٣] أحمد بلال، زواج المسيار حل قديم لمشكلة جديدة، مجلة المجتمع، العدد ١٢٦٦، ١٩٩٧/٩/٩، ص٢١.

أولاً : النتائج

١ .إنَّ زواج المسيار من الزيجات الحديثة وظهر أول الأمر في منطقة القصيم في المملكة العربية السعودية ثم انتشر في أنحاء المملكة ودول الخليج.

٢ . إن تشابه زواج المسيار في بعض الوجوه مع زواج الليليات والنهاريات لا يعني أنَّه صورة من صور هذا الزواج، لان الاختلاف بينهما اختلاف جوهري .

٣ . أهم اختلاف بين زوج المسيار والزواج الشرعي : أن الزوجة تتنازل في زواج المسيار عن حقها في النفقة والسكن والمبيت ولا تتنازل عن أي حق في الزواج الشرعي، وأهم اختلاف بين زواج المسيار وزواج المتعة: أنَّ زواج المتعة زواج مؤقت أما زواج المسيار فقائم على التأبيد ، وأهم اختلاف بين زواج المسيار والزواج العرفي: أنَّ الزواج العرفي تترتب عليه جميع آثاره الشرعية بما فيها حق النفقة والمبيت، ولكن في زواج المسيار يُتفق على إسقاط حق النفقة والمبيت والسكن .

٤ . اختلف الفقهاء المحدثون في الحكم التكليفي لعقد زواج المسيار : فمنهم من أجازه ومنهم من حرمه أو كرهه ، وميزنا بين الفتوى وتشريع زواج المسيار ،وأخترنا الرأي الذي ذهب إلى عدم جواز تشريع زواج المسيار لأسباب عديدة وهي :

أ . إنَّ قسماً من أحكام عقد الزواج أحكام جعلية رتبها الشارع الحكيم ولا يجوز الاتفاق على مخالفتها مثل وجوب نفقة الزوجة على زوجها ، والعدل بين الزوجات .

ب . الترجيح بين المصالح إذ لا ينكر أنَّ في زواج المسيار مصالح ، إلا أَّنه أهدرت مصالح أهم، ودرأ للمفاسد إذ إن في زواج المسيار مفاسد كثيرة لا بد من درئها .

ج . قوة أدلة من ذهب إلى عدم جواز زواج المسيار .

٥ . انَّ معالجة مشكلة العنوسة والأرامل والمطلقات وإعفافهن لا يكون بزواج المسيار بل من خلال الزواج الشرعي المعلن لكل المجتمع والذي يحفظ حقوق الزوجين والأولاد والمجتمع.

٦ . نرى أن مشروعية زواج المسيار مرتبط بمدى جواز اقتران الشروط بالعقد، وهذا ما بحثه الفقهاء وقسموه إلى نوعين :

النوع الأول : شروط يجوز اقترانها بالعقد: وهي الشروط مقتضى العقد أو تؤكد مقتضاه، أو أجاز الدليل النقلي والعرفي على اقترانها .

النوع الثاني: شروط لا يجوز ان تقترن بعقد الزوج: وهي شروط ليست من مقتضى العقد ولا تؤكد مقتضاه ولم يقم الدليل النقلي أوالعرفي على جوازها .

ثانياً : التوصيات

وجدنا من خلال بحثنا هذا أن في تشريع زواج المسيار أضراراً كثيرة على المرأة والمجتمع لذا لا حاجة لتشريعه بنصوص قانونية، ونوصي بالنقاط الآتية :

١ . عقد المؤتمرات والندوات لبيان أضرار هذا الزواج وتأثيره في المرأة والأولاد والمجتمع .

٢ . تشريع قانون لتحديد الحد الأعلى للمهر في قوانين الدول العربية والإسلامية طبقا لسياسة تحجير المباح كما هو معمول به في دولة الإمارات العربية المتحدة تيسيراً للزواج الشرعي .

٣ . دعم الدولة للشباب والراغبين بالزواج من خلال منحة مالية أو قرض وغيرها من التسهيلات .

٤. منح فرص العمل في القطاع الحكومي للشباب الذكور أكثر من الإناث؛ لان العمل وكسب الرزق هي الوظيفة الاجتماعية الأساسية للرجل، ودعم القطاع الخاص لمساندة الشباب على أعباء الحياة الزوجية .

وبعد فهذا هو جهد المقل فإن أصبنا فهذا من فضل ربنا ﷻ علينا وإن أخطأنا فهذا من عندنا ومن الشيطان، والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أصحابه المجاهدين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

المصادر

القرآن الكريم

١. إبراهيم رفعت الجمال، الحقوق غير المادية بين الزوجين ،دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية،٢٠٠٥.

٢. إبراهيم رمضان إبراهيم، صور الزواج المستحدثة في ظل العولمة وحكمها الشرعي، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، ٢٠١٤.

٣. ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، ج٣، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٠ .

٤. أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، المفردات في غريب القرآن ، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، لبنان .

٥. أحمد الدردير أبو البركات ،الشرح الكبير ،ج٢ ، تحقيق محمد عليش ، دار الفكر بيروت .

٦. أحمد بن موسى السهلي، عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة،رابطة العالم الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي، الدورة الثامنة عشرة،مكة المكرمة.

٧. أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، الخلاف، تحقيق السيد علي الخرساني والسيد جواد الشهرستاني، والشيخ مهدي طه نجف، ج٤، ط٢، مؤسسة النشر الاسلامي، إيران .

٨. أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج٤، دار المعرفة، بيروت.

٩. أحمد بلال، زواج المسيار حل قديم لمشكلة جديدة، مجلة المجتمع، العدد ١٢٦٦، ١٩٩٧/٩/٩

١٠. أحمد مصطفى ، في الأحوال الشخصية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠٠٨

١١. أسامة الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ط١، دار النفائس، الأردن، ٢٠٠٠ .

١٢. أبو بكر محمد بن إبراهيم، ابن المنذر النيسابوري، الإجماع،ط٣،دار الكتب العلمية، لبنان، ٢٠٠٨ .

١٣. أماني علي المتولي، الضوابط القانونية والشرعية والمشكلات العلمية للأنواع الحديثة للزواج والطلاق، دار الكتاب الحديث، ٢٠٠٩.

١٤. أنيس إبراهيم وآخرون ، المعجم الوسيط ،ج١، ط٢، ١٩٧٢.

١٥. بلال خالد وآخرون، زواج المسيار، مجلة المجتمع، العدد ١٢٦٦، ١٩/ ١٩٩٧/٩.

١٦. تحسين بيرقدار، الأنكحة المنهي عنها في الشريعة الإسلامية، ط١، دار بن حجر، دمشق، ٢٠٠٧

١٧. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، فتاوى علماء البلد الحرام، ط٦، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، ٢٠٠٨.

١٨. رفعت محمد مرسي طاحون، حقائق الإسلام وأباطيل خصومه حول تعدد الزوجات وتعدد زوجات الرسول ﷺ، ط١، دار غار حراء، سوريا، ٢٠١٥.

١٩. زين الدين بن نجيم الحنفي، البحر الرائق، ج٣، ط٢، دار المعرفة، بيروت.

٢٠. سعدي أبو حبيب ، القاموس الفقهي، ط٢، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٨.

٢١. طاهر محمد أحمد، زواج المسيار في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصيةالإماراتي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة عجمان، كلية القانون، الامارت العربية المتحدة،٢٠١٣

٢٢. عارف علي عارف القرة داغي، مسائل شرعية في قضايا المرأة، دار الكتب العلمية، ماليزيا، ٢٠١٠

٢٣. عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زادة، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، ج١، ط١،دار الكتب العلمية،١٩٩٨ .

٢٤. عبد السلام الرفعي، فقه المقاصد واثره في الفكر النوازلي، أفريقيا الشرق، المغرب، ٢٠٠٢.

٢٥. عبد العزيز بن عبدالله بن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، ج٢٠، ترتيب: د محمد بن سعد الشويعر، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

٢٦. عبد العزيزمحمد عزام،القواعد الفقهية، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٥.

٢٧. عبد الكريم زيدان، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية ،ط١، لبنان، ٢٠٠٣.

٢٨. عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، المغني، ج٧، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥ هـ

٢٩. عبد الله بن قدامة المقدسي أبو محمد، الكافي في فقه ابن حنبل، ج٣، المكتب الاسلامي، بيروت .

٣٠. عبدالله محمد خليل، صور مستحدثة لعقد الزواج في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة النجاح، فلسطين، ٢٠١٠.

٣١. عبد الملك بن يوسف بن محمد المطلق، زواج المسيار (دراسة فقهية اجتماعية نقدية)، دار أبو لعبون للنشر والتوزيع ، الرياض، ١٤٢٣ هـ.

٣٢. عرفان بن سليم الدمشقي، نكاح المسيار وأحكام الأنكحة المحرمة، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٢.

٣٣. فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، تبيين الحقائق ،ج٢ ، دار الكتب الإسلامي، القاهرة ١٣١٣ هـ.

٣٤. كمال صالح البنا، الزواج العرفي ومنازعات البنوة في الشريعة والقانون والقضاء،دار الكتب القانونية، مطابع شتات، مصر .

٣٥. محمد إبراهيم سعد النادي، الزواج المستحدث وموقف الفقه الإسلامي منه، ط١، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، ٢٠١٦.

٣٦. محمد الدسوقي، الأحوال الشخصية في المذهب الشافعي، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ٢٠١١

٣٧. محمد الشريف، زواج المسيار بدعة، صحيفة الوطن الكويتية، ٢٦/ يونيو/ ١٩٩٨.

٣٨. محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، ج٢ ، ط٣ ، تحقيق د مصطفى ديب البغا، دار بن كثير اليمامة ، بيروت ، ١٩٨٧ .

٣٩. محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨١.

٤٠. محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله، الفروع، ج٥، ط١، تحقيق أبو زهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ

٤١. محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، لسان العرب،١ج ، ط١، دار صادر، بيروت .

٤٢. محمد بن يحيى بن حسن النجيمي،عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة، رابطة العالم الإسلامي ، المجمع الفقهي، الدورة الثامنة عشر،مكة المكرمة.

٤٣. محمد جعفر شمس الدين، أحكام الأسرة في الإسلام، ط١، دار الهادي للطباعة والنشر، لبنان، ٢٠٠٥ .

٤٤. محمد طعمة القضاة، زواج المسيار وحكمه الشرعي، شبكة الانترنيت، منتدى المحامون المحترمون .

٤٥. محمد عسكر عبد الحكيم المدني، المسيار نكاح وليس بسفاح، صحيفة الشرق الأوسط، العدد ٧١٢٩ .

٤٦. محمد علي الحسيني، زواج المسيار، بحث منشور على شبكة المعلومات (الإنترنت) ، الموقع الالكتروني ، www.banihashem.org.alkotob

٤٧. محمود عكام، أسرتي وإسلامي، ط٢، فُصلت للدراسات والترجمة والنشر، حلب، ٢٠٠٤

٤٨. محيي هلال السرحان، تبسيط القواعد الفقهية – شرحها ودورها في إثراء التشريعات الحديثة – ،ط١، دار الكتب العلمية، لبنان، ٢٠٠٥.

٤٩. مسعودي يوسف، الاشتراط في عقد الزواج في قانون الاسرة الجزائري، رسالة ماجستير، مقدمة الى المركز الجامعي، الجزائر، ٢٠٠٦.

٥٠. مصطفى إبراهيم الزلمي، إيضاح الفوائد في شرح القواعد على نمط جديد، ط١، العراق، ٢٠١٣ .

٥١. مصطفى إبراهيم الزلمي ود . عبد الباقي البكري، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، وزراة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية القانون .

٥٢. موفق الدين أبي محمد بن أحمد ابن قدامة المقدسي، المغنى،ج٧، ط١، دار هجر للطباعة والنشر والاعلان، ١٩٩٢.

٥٣. وهبة الزحيلي، عقود الزواج المستحدثة وحكمها في الشريعة، بحث منشور في الدورة الثامنة عشر، المجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة، ٢٠٠٦.